

بَابُ الصَّادِ

٧٨٧١ - ق: صَفِيَّةُ بِنْتُ جَرِيرٍ.

روت عن: أمِّ حَكِيمِ الْخُزَاعِيَّةِ (ق).

روت حَبَابَةُ بِنْتُ عَجْلَانَ (ق)، عن أمِّها أمِّ حَفْصِ عَنْهَا^(١).

روى لها ابنُ ماجة.

٧٨٧٢ - دت ق: صَفِيَّةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي

طَلْحَةَ الْعَبْدَرِيِّ أمِّ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ. وأمُّها أمُّ عُثْمَانَ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ

قَانَفِ بْنِ الْأَوْقَصِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالْجِ بْنِ ذَكْوَانَ، مِنْ بَنِي

سُلَيْمٍ. وأمُّها قُرَيْبَةُ بِنْتُ عَبْدِشَمْسٍ، وأمُّها أَمْنَةُ بِنْتُ أَبِيانَ بْنِ كَلَيْبِ

ابن ربيعة. قال ذلك الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَارٍ. وَطَلْحَةُ الطَّلْحَاتِ هُوَ: طَلْحَةُ

ابن عبد الله بن خَلْفِ الْخُزَاعِيِّ.

روت عن: عائشة أمِّ الْمُؤْمِنِينَ (دت ق) وكانت عائشة نزلت

عليها قَصْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَلْفِ بِالْبَصْرَةِ، فَسَمِعَتْ مِنْهَا صَفِيَّةً وَنِسَاءً

أهل البصرة.

روى عنها: قَتَادَةُ، ومحمد بن سيرين (دت ق).

ذكرها ابنُ حِبَّانٍ فِي كِتَابِ «الثَّقَاتِ»^(٢).

روى لها أبو داود، والترمذي، وابنُ ماجة، وقد وقع لنا

(١) جهلها الحافظان: الذهبي، وابن حجر.

(٢) الثقات: ٣٨٥/٤.

حديثها بعلو.

أخبرنا به أبو الحسن ابن البخاري، وأبو الغنائم بن علان،
وأحمد بن شيبان، قالوا: أخبرنا حنبل، قال: أخبرنا ابن الحُصَيْن،
قال: أخبرنا ابن المُذْهِب، قال: أخبرنا القَطِيعِيُّ، قال: حدثنا
عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا عَفَّان، قال:
حدثنا هَمَّام، قال: أخبرنا قَتَادَة، عن محمد بن سيرين، عن صَفِيَّة
ابنة الحارث، عن عائشة أَنَّ النبي ﷺ قال: « لا تُقْبَلُ صَلَاةُ حَائِضٍ
إِلَّا بِخِمَارٍ »^(١).

أخرجه^(٢) من حديث حماد بن سلمة.

٧٨٧٣ - ع: صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبِ بْنِ سَعْنَةَ بْنِ ثَعْلَبَةَ،

ويقال: عامر بن عبيد بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن
النضر بن النحام بن ينحوم، ويقال: ينحون النضيرية، أمُّ
المؤمنين، من بنات هارون بن عمران أخي موسى بن عمران
عليهما السلام. وأمها برة بنت سموءل.

سبأها رسولُ الله ﷺ عام خيبر في شهر رمضان سنة سبع
من الهجرة، ثم أعتقها وتزوجها، وجعل عتقها صداقها.

روت عن: النبي ﷺ (ع).

روى عنها: إسحاق بن عبدالله بن الحارث بن نوفل، وعليّ
بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب (خم دس ق)، ومولاها كنانة
(ت)، ومُسلم بن صفوان، ومولاها يزيد بن مُعْتَب، وابن أخيها

(١) أي: بالغ، والبلوغ هو الحيض، ولم يرد أيام حيضها، فالحائض لا صلاة عليها.

(٢) أبو داود (٦٤١)، والترمذي (٣٧٧)، وابن ماجه (٦٥٥).

(د) .

وذكر أبو عمر بن عبد البر أنَّ صفية التي روى عنها إسحاق ابن عبد الله بن الحارث بن نوفل امرأة أُخرى^(١) وأنَّ صفية التي روى عنها مُسلم بن صَفْوَان^(٢) امرأة أُخرى من الصَّحابة، فالله أعلم .

قال الواقدي^(٣) : ماتت في خلافة معاوية سنة خمسين^(٤) .
وقال غيره : ماتت في خلافة علي سنة ست وثلاثين .
روى لها الجماعة .

٧٨٧٤ - ع : صَفِيَّة بنت شَيْبَةَ الحاجب بن عثمان بن أبي طَلْحَةَ، واسمُه عبدالله بن عبدالعزى بن عثمان بن عبدالدار القرشية العبدرية . لها رؤية . وقال الدارقطني : ليس تصحُّ لها رؤية . أمُّها أمُّ عثمان برة بنت سُفيان بن سعيد بن قانف السلمي أخت أبي الأعرور السلمي .

روت عن : النبي ﷺ (دس ق) ، وعن عبدالله بن عمر بن الخطاب ، وأسماء بنت أبي بكر الصديق (خ م س ق) ، وبرة المعروفة بحبيبة بنت أبي تجرة ، وعائشة (ع) ، وأمُّ حبيبة (ت ق) ، وأمُّ سلمة (دس) أمهات المؤمنين ، وأمُّ عثمان بنت أبي سُفيان (د) ، وأمُّ وُلد لشيبه بن عثمان (س ق) ، وعن الأسلمية (د) وقيل :

(١) الاستيعاب : ١٨٧٤/٤ .

(٢) نفسه : ١٨٧٣/٤ .

(٣) طبقات ابن سعد : ١٢٨/٨ .

(٤) وقال في موضع آخر سنة اثنتين وخمسين في خلافة معاوية وقبرت بالبقيع (طبقات

ابن سعد : ١٢٩/٨) .

عن امرأة من بني سُليْم (د)، عن عثمان بن طلحة.

روى عنها: إبراهيم بن مهاجر (م د ق)، وبُدَيْل بن مَيْسرة (ق) على خلاف فيه، والحسن بن مُسلم بن يَنَاق (خ م د س ق)،
وعبدالله بن عثمان بن خُثَيْم (د)، وابن أخيها عبدالحميد بن جُبَيْر
ابن شَيْبَةَ (م د س)، وعُبَيْدالله بن عبدالله بن أبي ثَوْر (د ق)، وعُبَيْد
ابن أبي صالح (ق) وقيل: محمد بن عُبَيْد بن أبي صالح (د)،
وعُمَر بن عبدالرحمان بن مُحَيِّصِن السَّهْمِيُّ، وَقَتَادَةَ بن دِعَامَةَ
(د س ق)، وَسِبْطُهَا محمد بن عِمْرَانِ الْحَجَبِيُّ (د)، وابن ابن
أخيها مصعب بن شَيْبَةَ بن جُبَيْر بن شَيْبَةَ (م د ت)، وابن أخيها
مُسَافِع بن عبدالله بن شَيْبَةَ (د)، والمُغِيرَةَ بن حَكِيم (س)، وابنها
منصور بن عبدالرحمان الْحَجَبِيُّ (خ م د س ق)، وميمون بن
مِهْرَان، وَيَعْقُوب بن عطاء بن أبي رَبَاح، وأُمُّ صالح بنتُ صالح
(ت ق).

حُكَيْي عن يحيى بن مَعِين قال: لم يسمع ابنُ جُرَيْج من
صَفِيَّة بنت شَيْبَةَ وقد أدركها.
وذكرها ابنُ حِبَّان في التَّابِعِينَ من كِتَاب «الثَّقَات»^(١).
روى لها الجماعة.

٧٨٧٥ - خت م د س ق: صَفِيَّة بنتُ أبي عُبَيْد بن مسعود
الثَّقَفِيَّة، امرأة عبدالله بن عمر بن الخطاب، وهي أخت المُخْتَار
ابن أبي عُبَيْد الكَذَّاب. رأت عُمر بن الخطاب وَحَكَت عنه (خت).

(١) الثَّقَات: ٣٨٦/٤. وقال العجلي: مكية تابعة ثقة (ثقاته، الورقة ٦٦).

وروت عن: القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق،
وحفصة بنت عمر (م س ق)، وعائشة (م د س ق)، وأم سلمة
(د س): أزواج النبي ﷺ.

روى عنها: حميد بن قيس الأعرج، وسالم بن عبدالله بن
عمر (د)، وعبدالله بن دينار، وعبدالله بن صفوان بن أمية الجمحي،
وموسى بن عقبة، ونافع مولى ابن عمر (خت م د س ق).

قال أحمد بن عبدالله العجلي^(١): مَدَنِيَّة، تابعيَّة، ثقة.
وذكرها ابن حبان في كتاب «الثقات»^(٢).

استشهد بها البخاري.

وروى لها الباقر سوي الترمذي.

أخبرنا أبو الفرج عبدالرحمان بن أبي عمر بن قدامة المقدسي
بدمشق، وأبو بكر محمد بن إسماعيل ابن الأنماطي بمصر، قال:
أخبرنا أبو اليمن زيد بن الحسن الكندي، قال: أخبرنا الشيخان
الإمامان: أبو الحسن محمد، وأبو منصور عبدالجبار ابنا أحمد بن
محمد بن توبة الأسدي بقراءة الحافظ أبي سعد السمعاني عليهما
وأنا أسمع في سؤال من سنة ثلاث وثلاثين وخمس مئة.

(ح): وأخبرتنا أم الخير ست العرب بنت يحيى بن عبدالله
الكندي، قالت: أخبرنا أبو اليمن الكندي، قال: أخبرنا أبو الحسن
ابن توبة الأسدي، قال: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن

(١) ثقاته، الورقة ٦٦.

(٢) الثقات: ٣٨٦/٤.

أحمد ابن النُّقُور البِزَّاز، قال: أخبرنا محمد بن عبدالله بن أخي ميمي، قال: حدثنا عبدالله بن محمد البَغَوِيُّ، قال: حدثنا مُصعب ابن عبدالله الزُّبَيْرِيُّ، قال: حدثنا مالك بن أنس^(١)، عن نافع، عن صَفِيَّة ابنة أبي عُبيد، عن عائشة أو حفصة أن النبي ﷺ قال: لا يَحِلُّ لامرأة تُؤمِنُ بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ على ميِّتٍ فوق ثلاثِ ليالٍ إلا على زَوْجٍ.

وأخبرنا أبو العز ابن الصَّيقل الحَرَّانِيُّ بمصر، قال: أخبرنا أبو علي بن أبي القاسم ابن الخُرَيْف ببغداد، قال: أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري، قال: أخبرنا الحسن بن علي الجَوْهريُّ إجازة أو سَماعاً، قال: أخبرنا أبو الحسين محمد ابن المظفر بن موسى الحافظ، قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الباعندي الواسطي في سنة خمس وثلاث مئة، قال: حدثنا أبو محمد شيبان بن فروخ الأُبَلِيُّ عند باب منزله عند نهر الأبلَّة يوم الخميس بالغداة ليوم بقي من شهر ربيع الأول سنة ست وثلاثين ومئتين، قال: حدثنا عبدالعزيز بن مسلم القَسَمَلِي، قال: حدثنا عبدالله بن دينار، عن نافع، عن صفية بنت أبي عُبيد، عن عائشة أو حفصة أو عنهما كلاهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأة تُؤمِنُ بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ على مُتوفٍ فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها».

وأخبرنا أحمد بن أبي الخير، قال: أنبأنا أبو الحسن مسعود ابن أبي منصور الجَمَّال في كتابه إلينا من أصبهان، قال: أخبرنا

(١) الموطأ (١٧٢٠) برواية أبي مصعب.

أبو عليّ الحداد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدثنا محمد ابن إبراهيم، قال: حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، قال: حدثنا محمد بن رُمح.

(ح): قال أبو نعيم: وحدثنا إبراهيم بن عبدالله، قال: حدثنا محمد بن إسحاق الثَّقَفي، قال: حدثنا قُتَيْبَةُ بن سعيد، قال: حدثنا اللَّيْثُ بن سعد، عن نافع أن صَفِيَّةَ بنت أبي عُبيد حدثته عن حَفْصَةَ أو عن عائشة أو عن كليهما أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تَؤمَنُ بالله واليوم الآخر أن تُحَدَّ على مَيِّتٍ فوق ثلاثة أيامٍ إلا على زَوْجِها.»

وأخبرنا أبو الفرج بن قدامة، وأبو الغنائم بن علان، وأحمد ابن شيبان، قالوا: أخبرنا حنبل بن عبدالله، قال: أخبرنا أبو القاسم ابن الحُصَيْن، قال: أخبرنا أبو عليّ بن المُذْهِب، قال: أخبرنا أبو بكر بن مالك القَطِيعِي، قال^(١): حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا يحيى بن سعيد، عن نافع أن صفية ابنة أبي عُبيد أخبرته أنها سَمِعَتْ حَفْصَةَ ابنة عُمر زوج النبي ﷺ تُحَدِّثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تَؤمَنُ بالله واليوم الآخر، أو بالله وبرسوله، أن تُحَدَّ فوق ثلاثٍ إلا على زَوْجِها.»

وبه، قال: حدثنا عبدالله بن أحمد، قال: حدثني أبي، قال: حدثنا إسماعيل، قال: حدثنا أيوب، عن نافع، عن صَفِيَّةَ

(١) مسند أحمد: ٢٨٧/٦.

ابنة أبي عُبَيْد، عن بعض أزواج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ لامرأةٍ تَوَمَّنُ بالله واليومِ الآخر وتُؤمِّن بالله ورَسُوله أن تُحَدِّدَ عليَّ مَيِّتٍ فوق ثلاثِ إلَّا عليَّ زوجٍ فإنها تُحَدِّدُ عليه أربعة أشهر وعَشْرًا».

رواه مُسلم^(١)، عن شَيَّان بن فَرُوخ، وعن محمد بن رُمح، وعن قتيبة بن سعيد، فوافقناه فيهم بعلو، وعن أبي غسان المِسْمَعِيِّ، ومحمد بن المثنى، عن عبدالوهاب الثَّقَفِيِّ، عن يحيى ابن سعيد، وعن أبي الربيع الزُّهراني، عن حماد بن زيد، عن أيوب، وعن ابن نُمير، عن أبيه، عن عبيدالله بن عمر، عن نافع بإسناد أيوب وليس له عند مُسلم غيره.

ورواه النَّسَائِيُّ^(٢)، عن محمد بن بَشَّار، عن الثَّقَفِيِّ، وعن عبدالله بن الصَّبَّاح، عن محمد بن سَوَاء، عن سعيد بن أبي عَرُوبَةَ، عن أيوب، عن نافع، عن صَفِيَّة، عن بعض أزواج النبي ﷺ، وعن أمِّ سَلَمَةَ، وعن محمد بن إِسْمَاعِيل بن إبراهيم، عن عبدالله بن بكار، عن سعيد، عن أيوب، عن نافع، عن صَفِيَّة، عن بعض أزواج النبي ﷺ وهي أمُّ سَلَمَةَ.

ورواه ابنُ ماجَةَ^(٣)، عن هَنَاد بن السَّرِيِّ، عن أبي الأحوص، عن يحيى بن سعيد.

٧٨٧٦ - دس: صَفِيَّة بنتُ عِصْمَةَ.

(١) مسلم (١٤٩٠).

(٢) النسائي: ٢٠١/٦.

(٣) ابن ماجة (٢٠٨٦).

روت عن: عائشة أمّ المؤمنين (دس).
روى عنها: مُطِيع بن ميمون العنبري البصري (دس)^(١).
روى لها أبو داود، والنسائي. وقد كتبنا حديثها في ترجمة
مُطِيع بن ميمون^(٢).

٧٨٧٧ - د: صَفِيَّة بنت عَطِيَّة، جَدَّة عَتَّاب بن عبدالعزيز
الجماني.

روت عن: عائشة (د) أيضاً.
روى عنها: عَتَّاب بن عبدالعزيز (د)^(٣).
روى لها أبو داود: دخلت مع نسوة من عبدالقيس على
عائشة فسألناها عن التمر والزبيب^(٤).

٧٨٧٨ - بخ دت: صَفِيَّة بنت عَلِيَّة، أخت دُحْيَةَ بنت
عَلِيَّة، وهما جدّتا عبدالله بن حسان العنبري.

روت عن: جدّها حَرَمَلَةَ بن عبدالله العنبري (بخ) وله
صُحْبَةٌ، وعن جدّة أبيها قَيْلَةَ بنت مَخْرَمَةَ (بخ دت) ولها صُحْبَةٌ
أيضاً.

روى عنها: عبدالله بن حسان العنبري (بخ دت)^(٥).

(١) جهلها الحافظان: الذهبي، وابن حجر.

(٢) ٢٨ / الترجمة ٦٠١٥.

(٣) جهلها الحافظان: الذهبي، وابن حجر.

(٤) أبو داود (٣٧٠٨).

(٥) ذكرها الذهبي في المجهولات من «الميزان» (٤/ الترجمة ١٠٩٧٣)، وقال ابن حجر

في «التقريب»: مقبولة.

روى لها البخاري في «الأدب»، وأبو داود، والترمذي.

٧٨٧٩-٤: الصَّمَاء بنتُ بُسْر المازنيَّة من بني مازن بن منصور بن عكرمة بن خفصة بن قيس عيلان، واسمها بُهَيَّة، ويقال: بُهَيمة. لها صُحبة وهي أخت عبدالله بن بُسْر، وقيل: عمته (س)، وقيل: خالته (س).

روت عن: النبي ﷺ (٤)، وقيل: عن عائشة زوج النبي ﷺ (س)، عن النبي ﷺ في النهي عن صوم يوم السبت.

روى عنها: عبدالله بن بُسْر (٤)، وأبو زيادة عبيدالله بن زياد.

قال أبو زُرعة الدمشقي^(١): قال لي دَحِيم: أهل بيت أربعة صَحَبوا النبي ﷺ: بُسْر، وابناه: عبدالله وعطية، وابنته أختهما الصَّمَاء.

روى لها الأربعة، وقد وقع لنا حديثها عالياً جداً. أخبرنا به أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل ابن الدرّجى القرشي، قال: أنبأنا أبو جعفر الصّيدلاني، وداود بن محمد بن ماشادة، وعفيفة بنت أحمد الفارفانية، قالوا: أخبرتنا فاطمة بنت عبدالله، قالت: أخبرنا أبو بكر بن ريدة الضبي.

(ح): قال الصّيدلاني: وأخبرنا أيضاً أبو منصور محمود بن إسماعيل الصّيرفي، قال: أخبرنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن

(١) تاريخه: ٢١٦.

فاذشاه. قالوا: أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، قال^(١): حدثنا أحمد بن الحسن المصيري الأبلبي، قال: حدثنا أبو عاصم، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أخته الصماء أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم، وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء شجرة فليقضه».

أخرجه^(٢) من حديث ثور بن يزيد، فوقع لنا عالياً بدرجتين. ورواه أحمد بن حنبل^(٣)، عن أبي عاصم، فوافقناه فيه بعلو. وقال الترمذي: حديث حسن. وأخرجه النسائي من طرق كثيرة عنها، وقال في بعضها عن عائشة.

٧٨٨٠ - س: صميثة اللثية، من بني ليث بن بكر، لها صحبة، وقيل: الدارية من بني عبدالدار، وكانت يتيمة في حجر النبي ﷺ.

روت عن: النبي ﷺ (س).
روى عنها: عبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود، وقيل:
عبيد الله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب (س).

(١) المعجم الكبير: ٢٤/الحديث ٨١٨.

(٢) أبو داود (٢٤٢١)، وابن ماجه (١٧٢٦)، والترمذي (٧٤٤)، والنسائي في الكبرى،

كما في التحفة: ١١/الحديث (١٥٩١٠).

(٣) مسند أحمد: ٣٦٨/٦.

روى لها النسائي^(١) عن النبي ﷺ «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ
يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَمُتْ بِهَا فَإِنِّي أَشْفَعُ لَهُ أَوْ أَشْهَدُ لَهُ».

(١) في سننه الكبرى، كما في التحفة: ١١ / الحديث (١٥٩١١).